

### قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٥٤

بالمواقة على الوثيقة الخاصة بالتعديلات التي أدخلت على دستور هيئة العمل الدولية التي أقرها مؤتمر العمل الدولي في دور انعقاده السادس والثلاثين بمدينة جنيف في ٢٥ يونيو سنة ١٩٥٣

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وعلم الاعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٤٩ في شأن الموافقة على الوثيقة الخاصة بالتعديلات التي أدخلت على دستور هيئة العمل الدولية التي أقرها مؤتمر العمل الدولي في دور انعقاده التاسع والعشرين بمونتريال في ٩ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ،

وعلم ما أرتأه مجلس الدولة ،

وبناء على ما عرضه وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

**أصدر القانون الآتي :**

مادة وحيدة — ووفق حل الوثيقة الخاصة بالتعديلات التي أدخلت على دستور هيئة العمل الدولية التي أقرها مؤتمر العمل الدولي في دور انعقاده السادس والثلاثين بمدينة جنيف في ٢٥ يونيو سنة ١٩٥٣ المعنون بما

صدر مصر بالجمهورية في ١٨ جمادى الاول سنة ١٣٧٣ (٢٢ يناير سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير الخارجية

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

### قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٤

بالمواقة على الاتفاقية المعقودة بين دول الجامعة العربية والخاصة بالإعلانات والإذابات القضائية الموقع عليها في ٩ من يونيو سنة ١٩٥٣

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وعلم ما أرتأه مجلس الدولة ،

وبناء على ما عرضه وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

**أصدر القانون الآتي :**

مادة وحيدة — وفق حل الاتفاقية المعقودة بين دول الجامعة العربية والخاصة بالإعلانات والإذابات القضائية الموقع عليها في ٩ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

صادر بالجريدة في ١٨ جمادى الاول سنة ١٣٧٣ (٢٢ يناير سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

وزير الخارجية

محمد فوزي

محمد فوزي

محمد نجيب لواء (أ.ح)